

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الثلاثاء الواقع في ٢٠١٢/١١/٦

قرار بلدي رقم ٥٥١
الموضوع : موافقة على عرض صيانة شبكة الانارة في حارة صخر

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/ ٢٩٢٢٨٧

بناء على البند رقم ١٥ من محضر جلسة ٢٠١٢/١١/٦ المنعقدة بنصابها القانوني.
بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٧١٧٤ /ص ٢٠١٢/١٠/٣١ والمبلغه وفقاً للأصول.
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
بناء على القرار البلدي رقم ٥١٢ تاريخ ٢٠١٢/٩/٣ والقاضي بالموافقة المبدئية على صيانة شبكة الانارة العامة في
منطقة حارة صخر ذلك ضمن مبلغ ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً للجداول والشروط المعدة لهذه الغاية.
وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة ايانيان غروب ش.م.ل. رقم المالي (٦٠١-٢٦٨٣٦٠٤) والبالغة قيمته
الاجمالية ٢١,٦٨٣,٠٠٠ ل.ل.
وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة RAZZOUK STEEL رقم المالي (١٢٩٥٤١٣) والبالغة قيمته
الاجمالية ١٩,٦٧١,٠٠٠ ل.ل.
وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض مؤسسة RAZZOUK STEEL رقم المالي (١٢٩٥٤١٣) والبالغة قيمته الاجمالية ١٩,٦٧١,٠٠٠ ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وستمائة وواحد وسبعون الف ليرة لبنانية كونه
الانسب.
بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد
الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية
نصوص تخالف احكام هذه المادة.
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٣٧٩
وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

- مادة اولى :** الموافقة على العرض المقدم من العارض مؤسسة RAZZOUK STEEL رقم المالي (١٢٩٥٤١٣) والبالغة قيمته
الاجمالية ١٩,٦٧١,٠٠٠ ل.ل. فقط تسعة عشر مليون وستمائة وواحد وسبعون الف ليرة لبنانية وذلك بدل الاشغال
المذكورة اعلاه ورد باقي العروض الى اصحابها.
مادة ثانية : يؤخذ المبلغ من باب ٢ فصل ١٦ "صيانة شبكات الانارة العامة العامة" من موازنة العام ٢٠١٢ وتعقد النفقة الاجمالية
المذكورة اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقاً للأصول .
مادة ثالثة : لا يعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .
مادة رابعة : يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر	بيار صفير	فؤاد بوارى	رئيس بلدية جونيه انطوان افرام

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو لحدو غانب بعذر	جورج بعينو	شربل ابي نخول

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة غانب بداعي السفر	جورج سعاده	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا

يبلغ : - قائمقام
- المراقب العام
- لجنة الشراء
- دائرة الهندسة
- دائرة المحاسبة